

قرار رقم: 2023/98

بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة سidi بولخلف

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة سidi بولخلف؛

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 008-008-58-1 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في: 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات و المناصب الإدارات العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 738-77-2 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق ل 27 سبتمبر 1977 بمثابة النظام الخاص بموظفي الجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم رقم 1052.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سيارتهم الخاصة لحاجات المصلحة ولاسيما المادة الأولى منه.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بشأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2-21-580 صادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقطوعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- استنادا إلى المنشور التوضيحي رقم D.7563 بتاريخ 15 نوفمبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D 4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهباتها ونظام التعويضات عن المسؤولية.
- بناء على قرار رئيس مجلس جماعة سidi بولخلف رقم 84 بتاريخ 19 سبتمبر 2023 المتعلق بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة سidi بولخلف.
- بناء على قرار رئيس مجلس جماعي سidi بولخلف رقم 97/2023 بتاريخ 14 ديسمبر 2023 بشأن الإعلان عن عدم تلقي أي طلب للترشيح لشغل منصب مدير المصالح بالجماعة الترابية سidi بولخلف.
- طبقاً لمقتضيات المادة 10 من مرسوم رقم 2-21-580 صادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) والمتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقطوعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.

يقرر ما يلى:

المادة الأولى: نظراً لعدم توفر إدارة جماعة سidi بولخلف على اطر تتوفر فيها الشروط المطلوبة، طبقاً لمقتضيات المادة 05 من مرسوم رقم 2-21-580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) والمتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقطوعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها، ولعدم التوصل بأى ترشيح بناء على قرار رئيس مجلس جماعة سidi بولخلف رقم 84 بتاريخ 19 سبتمبر 2023 ، يعاد فتح باب الترشيح لتنقل منصب مدير المصالح لجماعة سidi بولخلف، في وجه المترشحين التابعين لجماعة سidi بولخلف، المرتبطين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على أقدمية لا تقل عن 8 سنوات.

المادة الثانية: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعاً بموافقة ورأي الرئيس المباشر في كفاءة المترشح;
- ملف الرشيد يتم تحميله من بوابة التشغيل العمومية www.emploi-public.ma.
- سيرة ذاتية تتضمن معلومات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها;
- برنامج عمل والمنهجية التي يقترحها المترشح لتدبير مصالح الجماعة وتطويرها والرفع من أدائها;
- الشهادات والوثائق التي ثبت توفر المترشح على الشروط المطلوبة لشغل المنصب;

المادة الثالثة: تحدد البطاقة الملحة بهذا القرار مهام المنصب المعلن عن شغوره، وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.

المادة الرابعة: المجالات التي ستتصبب عليها مقابلة الانتقاء ترتبط بالمهام والاختصاصات الموكولة لمدير المصالح بالجماعة وكذا حول برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح لتدير مصالح الجماعة وتطويرها والرفع من أدائها.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط ابتداء من تاريخ 29 يناير 2024 إلى غاية يوم 29 فبراير 2024 قبل الرابعة والنصف مساء وهو اخر اجل لتقديم الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار رئيس المجلس الجماعي لجماعة سيدي بولخلف اجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma. وبمقر الجماعة.

سيدي بولخلف في 2023/12/14
رئيس مجلس جماعة سيدي بولخلف

الرئيس
حسن تمسوحت



ملحق رقم 01
بطاقة تحديد المهام وال اختصاصات لشغل منصب مدير المصالح

حسب مقتضيات المادة ; 128 من القانون التنظيمي: 14 — 113 المتعلق بالجماعات وال الصادر بتنفيذه الظهير الشريف: 85 — 15 - 1 الصادر في: 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) يقوم مدير المصالح بالمهام التالية:

يساعد المدير العام أو المدير، حسب الحال، رئيس المجلس في ممارسة صلاحياته ويتولى تحت مسؤولية الرئيس ومراقبته، الإشراف على إدارة الجماعة، وتنسيق العمل الإداري بمصالحها والسهر على حسن سيره. ويقدم تقارير رئيس المجلس كلما طلب منه ذلك.

- 1 — يقوم مدير المصالح بصفة عامة بجميع المهام والصلاحيات المفوضة له من طرف الرئيس
- 2 — مراجعة وتتبع المراسلات الصادرة والواردة والإشراف على مالاتها
- 3 — التنسيق بين مختلف مصالح الجماعة
- 4 — الاطلاع على المراسلات الصادرة عن مصالح الجماعة قبل التوقيع عليها من قبل الرئيس
- 5 — مراقبة حضور الموظفين ومدى التزامهم بأوقات العمل
- 6 — تقديم تقارير لرئاسة المجلس
- 7 — اقتراح تنفيط مجموع موظفي الجماعة
- 8 — يساعد رئيس المجلس الجماعي في تدبير شؤون الجماعة
- 9 — الإعداد للدورات واجتماعات لجان المجلس ومسك سجل الدورات
- 10 — توجيه ملف المقررات المتخذة إلى المصالح المعنية وتتابع تنفيذ مقررات المجلس
- 11 — إعداد قرارات التقويض في مهام ضابط حالة المدنية
- 12 — إعداد قرارات التقويض للإشهاد على صحة الإمضاء و مطابقة نسخ الوثائق لأصولها
- 13 — إعداد التقويضات الخاصة بالسادة نواب الرئيس
- 14 — الإشراف على تنظيم الدورات العادية والاستثنائية للمجلس
- 15 — السهر على تهيئي مختلف الوثائق المتعلقة بالنقط المدرجة بجدول الأعمال
- 16 — الإشراف على إعداد جدول أعمال الدورات
- 17 — الإشراف على إعداد مشروع الميزانية
- 18 — الإشراف على برمجة الفائض الحقيقي والتقديرى
- 19 — مسک محاضر اللجان المنفرعة من المجلس
- 20 — إعداد ملفات الدفاع بتنسيق مع المصالح الجماعية ذات الصلة ومحامي الجماعة
- 21 — ضبط مختلف المنازعات القضائية التي تكون فيها الجماعة إما مدعى أو مدعى عليه
- 22 — العمل على توجيه الواردات لمختلف المصالح المعنية
- 23 — العمل على توجيه الصادرات لمختلف المصالح الخارجية
- 24 — ضبط و تسجيل رخص الإجازة السنوية والغياب

حرر بسيدي بولخلف في: 19 شتبر 2023.
رئيس المجلس الجماعي لسيدي بولخلف

الرئيس
حسين تمسوحت

